

الملك فهد يبدي ارتياحه لنتائج جولة الأمير عبد الله

السعودية تؤكد قدرة الأمة العربية على مواجهة التحدي الإسرائيلي

جدة: «الشرق الأوسط»

جدد خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز تأكيد السعودية على قدرة الأمة العربية بالعمل بدأ واحدة على مواجهة التحديات، وبخاصة ما يتعرض له الشعب الفلسطيني من جور وظلم واستيطان على أراضيه وعدوان متواصل من قبل القوات الإسرائيلية، مشدداً على أن الجهود الدولية التي بذلت من أجل تحقيق السلام والشامل والعدل في المنطقة يجب أن تترجم الى خطوات عملية على الأرض للحيلولة دون اجهاضها بسبب الانتهاكات الإسرائيلية.

وقال خادم الحرمين الشريفين خلال تروسه جلسة مجلس الوزراء التي عقدت أمس، ان هذه مسؤولية دولية يشترك فيها الجميع لأن قتل الشعب الفلسطيني الأعزل ونهب أراضيه وقصف منشأته بالأسلحة الثقيلة واتلاف مزارعه بالجرافات على مرأى الجميع يعد أكبر انتهاك لحقوق الانسان في هذا العصر، كما يتعارض مع مبادئ الامم المتحدة والتي تنادي بها مختلف الدول والمنظمات ذات العلاقة.

وقال الدكتور فواد الفارسي وزير الاعلام في بيانه عقب الجلسة ان خادم الحرمين الشريفين أبدى ارتياحه للنتائج الايجابية لجولة الامير عبد الله بن عبد العزيز ولي العهد ونائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الحرس الوطني التي تمت مؤخرًا وشملت سورية والمانيا والسويد والمغرب وفرنسا ومصر. كما أعرب عن شكره وتقديره لملوك وروساء تلك الدول لما عبروا عنه من تقدير واحترام للسعودية ولجهودها الخيرة على الساحة الدولية.

واطلع المجلس على فحوى المباحثات التي أجراها ولي العهد مع الرئيس المصري محمد حسني مبارك والرئيس الفلسطيني ياسر عرفات والتي شملت الاوضاع العربية والاسلامية والدولية ومسيرة السلام في المنطقة وسبل تفعيلها بما يحقق الاهداف المنشودة وبحث الاوضاع المتفاقمة في الاراضي العربية المحتلة بسبب ما يواجهه الشعب الفلسطيني الاعزل من اعتداءات اسرائيلية غاشمة.

وبيّن وزير الاعلام أن المجلس ناقش عددا من الشؤون المحلية وفي طليعتها توفير الفرص الوظيفية، مفيدا بأن توجيهات خادم الحرمين الشريفين وولي عهده تنص دائما على توفير أفضل الفرص الوظيفية للمواطنين السعوديين، مشيراً الى قرار تثبيت المعلمين والمعلمات في التعليم العام المتعاقد معهم حسب الوظائف المؤقتة البند 105 على وظائف ثابتة معتمدة بسلم رواتب الوظائف التعليمية والذين يبلغ عددهم ما يزيد على ثمانين الف معلم ومعلمة وذلك اعتباراً من الميزانية المقبلة.

وأفاد الفارسي أن المجلس أثر اطلاعه على جدول الاعمال أصدر القرارات التالية: أولاً: بعد الاطلاع على ما رفعه النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام قرر مجلس الوزراء تعديل الفقرة (أ) من البند أولاً من المادة الثانية من نظام الانواط العسكرية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/47 وتاريخ 25/8/1407هـ الخاصة بنوط القيادة لتصبح بالنص الآتي «يمنح هذا النوط للمسربين السعوديين البارزين الذين أمضوا مدة لا تقل عن ثلاث سنوات في مناصب قيادية أثبتوا خلالها كفاية في القيادة وبراعة في التخطيط واصدار القرارات التي تسهم في رفع درجة استعداد الوحدات أو مستوى أداء الإدارات أثناء التدريب أو تنفيذ العمليات الحربية أو الامنية في السلم أو الحرب». ثانياً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الداخلية قرر مجلس الوزراء أن يصرف للضباط والأفراد العاملين في القوات الخاصة لامن الطرق نصف يومية الميدان المنصوص عليها في المادة 107 من نظام خدمة الضباط الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/9 وتاريخ 24/3/1397هـ والمادة 23 من نظام خدمة الأفراد الصادر بذات المرسوم.

ثالثاً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الداخلية رئيس مجلس القوى العاملة بشأن تنظيم عملية احلال العمالة الوطنية محل العمالة الوافدة في أعمال النظافة والصيانة في الاجهزة الحكومية قرر مجلس الوزراء ما يلي: 1 - التأكيد على الاجهزة الحكومية التي تيرم أو تجدد عقوداً للصيانة والتشغيل والنظافة مع مؤسسات وشركات القطاع الخاص بوجود تضمنين تلك العقود نصاً يقضي بتحقيق حد أدنى لنسبة السعوديين لا يقل عن خمسة في المائة، على أن ترتفع هذه النسبة تدريجياً لتصل الى نسبة خمسين في المائة بعد مضي تسع سنوات من تاريخ صدور هذا القرار.

2 - تقوم الجهات الحكومية التي تتسم أعمالها بالحساسية بالاستغناء تدريجياً عن التعاقد مع شركات للقيام بأعمال النظافة والصيانة فيها وذلك باستيعاب العمالة السعودية لتنفيذ تلك الاعمال من خلال استحداث وظائف أو تحويل وظائف موجودة أو استخدام بنود التشغيل والصيانة للتوظيف المباشر للعمالة السعودية.

3 - تقوم الجهة الحكومية المتعاقدة بالتنسيق مع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ووزارة الخدمة المدنية بتحديد الوظائف الأخرى التي يجب قصرها على السعوديين في عقود النظافة والصيانة والتشغيل وما في حكمها وادراجها بشكل واضح ضمن الشروط والمواصفات الخاصة في تلك العقود وذلك إضافة الى ما نصت عليه القرارات والأوامر الخاصة بتحديد للوظائف التي يحظر على غير السعوديين شغلها. 4 - يراعى في عقود نظافة المدن أن يكون للجهة الحكومية المتعاقدة المرونة اللازمة لتطبيق نسبة السعودة المشار إليها في الفقرة 1 أعلاه وذلك وفقاً لتوافر العمالة الوطنية. 5 - تقوم وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وفقاً للبيانات السنوية التي تتلقاها من الاجهزة الحكومية المتعاقدة لتنفيذ أعمالها بمتابعة تنفيذ ما حققته تلك العقود من نسب للسعودة واعاد تقرير بذلك الى وزير الداخلية رئيس مجلس القوى العاملة.

رابعا: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الخارجية وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 84/72 وتاريخ 21/1/1422هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على الملحق المكمل لميثاق جامعة الدول العربية الخاص بالانعقاد الدوري لمجلس الجامعة على مستوى القمة الذي أقره مؤتمر القمة العربي غير العادي المنعقد في القاهرة خلال المدة من 23 - 24 رجب 1421 هـ الموافق 21 - 22 أكتوبر (تشرين الأول) 2000 وذلك بالصيغة المرفقة.

Like 0

Tweet

Share